

استدانت زوجته لشحه بالنفقة، فمن يلزمه قضاء دينها؟/الخميس)41-9-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سيدة تقول زوجي امتنع من الانفاق علي وعلى اولادي وانا انفق على البيت والاولاد من خالص مالي ومع تراكم الالتزامات اضطرت الى الاقتراب والاستدانة من جهات عديدة اصبحت مثقلة بالديون واخاف من تراكمها - [00:00:00](#)

واخاف من وطأتها يوم الحساب واعلم ان الشهيد يوفى له كل ذنب الا الدين. وان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على من مات وعليه كده ايه؟ هل انا مسئولة عن هذا الدين؟ ام ان زوجي الذي الجأني الى هذا وادخلني في هذه المضايق - [00:00:30](#)

ان يرسل الي ما امره الله بارساله وامر ان يقوم مما تعبهه الله بالقيام به. انا في حيرة افتوني نوروني ابتداء يا امة الله الدين يناط بذمة المدين الذي استدانه. المباشر لعملية الاستدانة هو المسئول ديانة - [00:00:53](#)

وسياسة شرعا وقانونا عن هذا الدين. لكن تبقى مسؤولية هذا الزوج امام الله عز وجل عن اضعفي في هذه المضايق فالله حسيبه. فالله حسيبه وحقوق العباد فيما بينهم القصاص لا محالة - [00:01:17](#)

واقول لك يا امة الله اذا عزمتي على الوفاء بهذه الديون واستفرغتي وسعك وبذلت جهدك في ردها لاصحابها وعجزت عنها فيرجى ان يتحملها الله عنك يوم القيامة ياما وان يرد الدائنين من خالص فضله وواسع عطائه ورحمته جل جلاله. الامام النووي رحمه الله يقول - [00:01:40](#)

وان كان معسرا ماذا يفعل المدين المعسر؟ نوى الغرامة اذا قدر وان كان معسرا نوى الغرامة اذا قدر فان مات قبل القدرة فالمرجو من فضل الله تعالى المغفرة. نعم قلت اي الامام النووي ظواهر - [00:02:08](#)

السنن الصحيحة تقضي ثبوت المطالبة بالظلامة. وان مات معسرا عاجزا. اذا كان عاصيا بالتزامه فاما اذا استدان في مواضع يباح له الاستدانة. واستمر عجزه عن الوفاء حتى مات او اتلف شيئا خطأ - [00:02:31](#)

وعجز عن غرامته حتى مات فالظاهر ان هذا لا مطالبة في حقه في الاخرة الا معصية من والمرجو ان يعوض الله تعالى صاحب الحق - [00:02:59](#)